

Distr.: General
26 April 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البند ١٧ (ج) من القائمة الأولية*

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى

تعيين أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة

مذكرة من الأمين العام

١ - تنص المواد ٢ و ٣ و ٤ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٢/٣١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، على ما يلي:

"المادة ٢

١" - تتألف الوحدة من عدد لا يزيد على أحد عشر مفتشاً، يُختارون من بين أعضاء هيئات الإشراف أو التفتيش الوطنية، أو من بين الأشخاص المشهود لهم بالكفاءة المشابهة على أساس خبرتهم الخاصة في المسائل الإدارية والمالية، الوطنية أو الدولية، بما في ذلك مسائل التنظيم. ويعمل المفتشون بصفتهم الشخصية.

٢" - لا يجوز أن يكون هناك اثنان من المفتشين من رعايا بلد واحد."

"المادة ٣

١" - يتشاور رئيس الجمعية العامة ابتداء من الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة، في عام ١٩٧٧، مع الدول الأعضاء، مع إيلاء ما يلزم من اعتبار لمبدأ التمثيل الجغرافي العادل والتعاقب المعقول، لوضع قائمة بأسماء البلدان التي يُطلب منها اقتراح مرشحين تتوفر فيهم المؤهلات المذكورة في الفقرة ١ من المادة ٢ أعلاه.

٢" - يقوم رئيس الجمعية العامة، عن طريق المشاورات المناسبة، بما في ذلك إجراء المشاورات مع رئيس المجلس الاقتصادي



والاجتماعي ورئيس لجنة التنسيق الإدارية [مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق]، باستعراض مؤهلات المرشحين المقترحين. ويقوم رئيس الجمعية العامة، بعد إجراء مزيد من المشاورات مع الدول المعنية، إذا لزم الأمر، بتقديم قائمة المرشحين إلى الجمعية العامة لتعيينهم.”

...

“المادة ٤

١ - “ تكون مدة تعيين المفتشين خمس سنوات قابلة للتجديد لمدة أخرى... ”.

٢ - وفي الدورة السابعة والخمسين، عينت الجمعية العامة، بمقرها ٤١٦/٥٧ المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، عضواً في وحدة التفتيش المشتركة لمدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، تصبح وحدة التفتيش المشتركة مؤلفة من الأشخاص الأحد عشر التالية أعضاؤهم:

السيدة دوريس برتراند ماك (النمسا)**

السيد إيفن فرانسيسكو أورتيز (كوبا)***

السيد إيون غوريتا (رومانيا)**

السيد سوميهيرو كوياما (اليابان)*

السيد فولفغانغ م. مونش (ألمانيا)**

السيد لوي دومينيك ويدراوغو (بور كينا فاسو)**

السيد تانغ غوانغينغ (الصين)***

السيد كريستوفر توماس (ترينيداد وتوباغو)****

السيد فيكتور فيسليخ (الاتحاد الروسي)***

السيدة ديورا واينز (الولايات المتحدة الأمريكية)***

السيد محمد يوسف (جمهورية تنزانيا المتحدة)***

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

**** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

٣ - ولما كانت مدة عضوية السيدة دوريس برتراند - ماك والسيد إيون غوريتا والسيد فولفغانغ م. مونش والسيد لوي دومينيك ويدراوغو ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، فمن الضروري أن تعين الجمعية العامة، في دورتها التاسعة والخمسين، أربعة أشخاص ملء الشواغر الناتجة عن انتهاء ولايتهم. وسيعمل الأشخاص المعينون لمدة خمس سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

- ٤ - وفي أعقاب المشاورات المشار إليها في الفقرة ١ من المادة ٣ من النظام الأساسي، سيحدد رئيس الجمعية العامة البلدان التي سيطلب إليها اقتراح مرشحين تتوفر فيهم المؤهلات المذكورة في الفقرة ١ من المادة ٢.
- ٥ - وبعد إجراء المشاورات المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٣ من النظام الأساسي، بما فيها المشاورات مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومع الأمين العام بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، سيرعرض رئيس الجمعية العامة أسماء المرشحين على الجمعية العامة بغرض تعيينهم.